

ما حكم من يتزوج بامرأة زواجاً شرعياً، وفي نيته أنه سيطلقها بعد مدة وهي لا تعرف ذلك؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

يقول ما حكم الدين في من يتزوج بامرأة زواجاً شرعياً وفي نيته أنه سيطلقها بعد مدة من الزمن دون أن تعرف هي ذلك لامور تستوجب عليه ذلك بدلًا من أن يسلك طريقاً آخر غير مشروع - [00:00:00](#)

هذا غير صحيح زواج بنية الطلاق هذا زواج غير صحيح لأن المقصود من الزواج هو الامساك والعشرة والانجاح قيام الرجل على المرأة والانفاق عليها واغنائها عن اعفافها عن الفقر وال الحاجة الى الناس واعفافها في فرجها - [00:00:19](#)
فالزواج له مصالح كثيرة كونه ما يأخذ الا مصلحة واحدة وهي قضاء الشهوة فقط هذا لا ليس بزواج شرعي وان قال في جوازه من قال او غير صحيح وايضاً الآثار التي ظهرت - [00:00:48](#)
من هذا الزواج آثار سيئة فبعض الناس يذهب الى الخارج ويتزوج كل ليلة واحدة ويطلقها في الصباح ويروح للثاني ويتزوجها ولا يسأل عن الاولاد ولا يسأل عن شيء هذا يعني بهيمة هذا قصده بس قضى شهوته - [00:01:06](#)
ولا يبالي باحكام الزواج والذرية وغير ذلك. هذا امر لا يجوز. نعم - [00:01:25](#)